mroftalp htehaB ni knil muideM



# الدرس 04 من شرح الرسموكية الفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله،

موسى الدخيلة

---

حملات اخوين زوجة بغير مال انها ولدت من استاهل فمتى في قريبها فصحيحان مسألة الانكادي من الثمانية كالاقرار ومنتداك الابن من ثلاثة وهي تباين جميع السبعة فتضرب الثلاثة في فالجامعات المقصودة رجلينا مع اربعة معدودة جزء سهم لاثنتين واجد ما لمستهين علم - 00:00:03

ما في جزء سهمه وما على الثلاثة فجزء السهم لها يكون سبعة مضرب بجزء ساهم يقول لما بدا فيها لمنكر سبعة وزد على ستة بدون ميل قال رحمه الله عمل تصحيح مسائل التنازع في الاستهلال - 00:00:37

اه عمل تصحيح مسائل التنازع التنازع اي اختلاف الورثة في الاستهلال اي في صراخ مولود يرث من الهالك سواء كان ابنا او اخا له يعني توفي اه رجل وترك زوجة حاملا ولا ترك اما حاملا هداك الولد غيكون خوه متلا فالمقصود ترك اش - 00:01:04

ترك اه حملا يرثه ممن يرثه ترك امه حاملا او زوجه حاملا او جدته حاملة بعمه مثلا او نحو ذلك من الورثة فمن المراد اذن ماشي لابد من الزوجة المقصود ان ذلك الذي في البطن - 00:01:32

ممن يرثه فإذا تنازع الورثة في استهلال ذلك المولودي هذا واحد المولود ولد فمات مباشرة ولد فمات فتنازع الورثة اختلفوا في استهلاله في صراخه. واش بمعنى اختلفوا بعبارة اخرى؟ في - 00:01:55

ولادته هل ولد ميتا ام حيا؟ لان الصراخ هذا غير كناية على الحياة فبعض الورثة كيقوليهم داك المولود ولدت ولد ميت خرج من بطن امه ميتا لم يصرخ ما غوت ما استاهل ما والو اذن المقصود ولدا ميتا واذا - 00:02:19

كان قد ولد ميتا يرث الهالك ولا لا يرثه لا يرث لأن من شروط الإرث لان من شروط تحقق حياة الوارث بعد موت المورث وهذا لم تتحقق حياته ولد ميتا - 00:02:36

وان كان قد ولد حيا ولو لحظة غيولد صارخ صرخة ثم مات يا ريت لأنه لأن الشرط توفر تحققت حياته بعد موت الموروث ولا لا؟ يرث فهم اختلفوا في حياته - 00:02:52

بعد اه موت الموروث من عدمها فبعض الورثة كيقولك لا راه ولد حيا عاد مات واحد القسم الآخر كيقولك لا ولد ميتا اذن لا يرث الى تولد حي عاد مات غيورث - 00:03:09

يورث وماله يرثه ورثته عملية المناسخات قبل ما نقسمو التركة مات واحد خور من الورثة هادي هي عملية المناصفات فإذا قدرنا حياته فإنه يرث ويصير ماله موروثا لورثته فتأتي عملية المناسخات - 00:03:22

واذا قدرنا انه ميت فلا يرث شيئا فإذا الورثة تنازعوا اي اختلفوا في استهلاله اي صراخه اي ولادته حيا واش تولد حي ولا تولد ميت؟ بعضهم ينفي وبعضهم يثبت فماذا نفعل؟ واضح؟ اذا هادي ماشي بحال المسائل هاد المسألة اللي داخلة معانا هنا مخلطة من جوج دالحوايج من الإقرار والمناسخات فيها الإقرار وفيها - 00:03:40

المنافخات لان الوارث اللي كيقول فلان ورث مات ولد حيا. متى تقبل شهادته اذا كان هذا الخبر يعود بالضرر عليه عاد نقبلو كلامو اما اذا كان ينتفع بذلك لا يقبل بمجرد دعوة دابا مرا ولدات مباشرة بعد الولادة مات المولود شكون لي كان قبلو كلامو في انه - 00:04:06

ومات حيا لان الشك يمنع من الارث دابا حنا شكينا معرفناه مات تولد حي اولا ميت واحد قال تولد حي نصدقوه مباشرة عندنا شك

لابد من التحقق فالذي اه يعتبر قوله هو الذي يعود خبره عليه بالضرر - 00:04:32
بمعنى الا اعتبر ذاك المولود حيا غادي ينقص ليه الميراث ديالو ولا ميورتش كاع يحجب هذا هو الذي يعتبر قوله اما الى كان شي حد فينتفع به او لا فرق عنده بين حياة موته فلا يعتبر قوله لأنه في الحالتين ميبقاش مجرد مدع - 00:04:53
هو مدع فقط علاش؟ يبغي غير يضيق على الورثة هو بالنسبة له السدوس غيورث السدوس كان حي هذاك ولا ميت ممكن يقصد الحاق الضرر بالورثة الاخرين ويقول له مات حيا - 00:05:12
او علم انه سيرثه فيورث السدود ويعاود يورث منو شي حاجة اخرى فلا يقبل قوله اذن الإرث لا يثبت بالشك بمجرد دعوة لا تثبت بها الأحكام لكن هداك الذي يعود خبره يقبل قوله ولذلك ملي كنقبلو قول داك المقر الضرر يحصل للمقر فقط لا للمنكر - 00:05:25
نكير هداك المقدار لي غيورث غيورث فإذن ما فضل عن المقر يأخذه من كان يستحقه من الورثة الا كان وارث مصدق يأخذ ذلك الذي فضل او كان في المسألة عاصي - 00:05:46
في الانكار ويورث في الاقرار يأخذ ما فضل او وارث ما يورثش في الانكار ويورث في الاقرار يا ريتما فاضل وهكذا وضحت مفهوم المسألة الى بغينا نصوروها ويجيو معانا كيفية الصحيحة اذن فهي مخلطة من جوج د الحوايج من - 00:06:02
اقراري المناسخات الاقرار فين كاين؟ في اقرار الوارث الاول بانه بان ذلك المولود قد استغل ذكرا ولا انثى ابنا ولا بنتا هداك المولود استاهلها فإذا اعترافه بانه استهلوا هاد الاعتراف كيعود عليه بالضرر هدا هو الاقرار - 00:06:19
ثم داك الإبن الذي استهل قد ورث من الوارث الاول بناء على ادعاء المقر يورث داك المال اللي ورث عندو ورثة غادي يورثوه اما هم نفس الورثة لكن حينئذ ستتغير صفتهم - 00:06:38
لأن الوارد كنسبوه للهالك على حسب نسبته فغتغير وهوما نفسهم او غيرهم او بعضهم من اولئك وبعضهم ليس منهم يعني عاد غادي ندكروه يزيد فالمقصود غنعاودو نصححو مسألة الاستهلال ونشوفو هداك لي يبنيو ليها البنت الذي استهل ماذا ترك من الورثة؟ نصحو مسألة اخرى اذن غنصحو مسألة الإنكار ومسألة الإقرار - 00:06:54
مسألة الاستهلاك تلاتة المسائل وبعد ذلك نقابل بين المسألة الثالثة وحظ المستهل في مسألة الاقرار وهادي هي عملية المنافخات هادي هي الطريقة ديال المنافسة اللي غتجي معانا ان شاء الله - 00:07:21
فإن كان بينهما التوافق نضرب وفق مسألة الاستهلال في مسألة الإقرار اللي قبل منها ان كان التوافق وان كان التباين نضرب كل مسألة الاستهلال في مسألة الاقرار وداك الخارج اللي غيخرج لينا نعاودو نقابلوه مع مسألة الإنكار - 00:07:40
بالأوجه الأربعة لاحظ هادي وما قبلها التوافق والتباين لكن هاد الخارج لا يخرج نقابلوه مع اللولة اللي هي الإنكار بأجور اربعة واللي غيخرج لينا هو الجامعة ثم نعاودو هاد الجامعة نقسموها على المسألة الاولى لي هي مسألة الانكار وعلى المسألة الثانية لي هي مسألة الاقرار فقط ماشي عل التالتة غير على هادو بجوج - 00:08:00
طيب فهداك لي غيخرج هو جزء السهم ديال اللولة والتانية ومن اين نأتي بجزء سهم لمسألة الاستهلال من داك الحظ ديال المستاهل فإن كان توافق فوفقه وإن كان تباين فجملته غيكون هو الجزء السهل - 00:08:19
ثم بعد ذلك المنكرين المنكرون نضرب لهم سهامهم في جزء سهم مسألة الانكار وانتهى التهم ديالو فجزء مسألة الانكار وتحط وضعو ليه فالجامعة المقر العملية المعروفة تضرب له جزء اسامي في مسألة الانكار واحتفظ به في الجانب شحال؟ خليه عندك - 00:08:35
وعاود ضرب ليه ما ورث في الاقرار والاستهلال ان ورث فيهما وجمعهم بجوج وضعهم او احدهما ان ورث في احدهما فقط واضح؟ لأن هاد المقر اما غيكون وارث فمسألة الإقرار وفالإستهلال او ان يكون وارثا في واحدة منهما فقط - 00:08:56
فإلى كان وارث فيهم بجوج ضرب له جزء ثمن وجزء ثمن وجمع المجموع واضح وعاد قابلوا بمسألة الإنكار وأعطه الأقل وان كان وارثا في احدهما فكذلك قابل بين هداك لي خرج ليه وبينما في مسألة الانكار واعطه الاقل وما فضيلة حتافض بيه خليه عندك غانحتاجو - 00:09:17
يخليه في الجنب واكمل هكذا بقية الورثة. هداك الذي فضل لمن تعطيه اعطه للمصدق هداك المصدق هو لي غتعطيه ما فضيلة مفهوم

الكلام واضح يلاه اذن قبل ما نشرحو هاد الابيات نصحو عملية وعنطبقو عليها الابيات باش تتضح الصورة اكثر - 00:09:36
المثال اللي مثل الذي قال الناظم اه عن اخوين مع عرس حملت لانها ولدت في بني الشعب. اذن المسألة الاولى فيها زوجة غير صحيح مالات هاد الزوجة هي اللي حامل - 00:09:57
الى الهالك فهاد المسألة لي غادي السؤال رجل الزوج هو اللباس ترك زوجة حاملا ممتاز هذا ترك زوجة هادي حاملة ان شاء الله كما سيأتي وترك اخا شقيقا او لأب - 00:10:14
طوب ممن اه يرث بالتقسيم لأنه يجي معانا من بعد غيولي عم اخا شقيقا اخا شقيقا ولا ديال اخا لأبي اخا لأبي بحال بحال اذن هاد الزوجة كانت امنا فهاد الاخوين احدهما - 00:10:39
اقر بان الولد قد استهل. والاخر انكر اذن الآن غنصحو مسألة الإنكار دابا غنعملو بقول هاد المنكر او نصححو المسألة على ان الولد لم يستعين اذن الأم بناء على انه ماكاينش الولد هادي مسألة الإنتار الأم لها - 00:10:59
الربع واحد بقي الثلاثة الانكسار جوج في اربعة ثمانية اذن باش منطولوش حنا نردوها ثمانية واضح ها ما لي للزوجة وثلاثة ثلاثة للأخ الشاب الأخ اه واضح اذن هادي البلد بالإنكار - 00:11:26
الان اقر هذا نديرو هذا هو المقر بابن استهل بان هاد الزوجة داك الولد اللي ولداتو ولدها حيين عاد مات صرخ اي هادي علامة على حياتي وعاد توفي بعد ذلك - 00:11:52
اذا اقر بابن لا لا اسي يعني توفي البسالة راه مات طيب الآن نصحو مسألة الإقرار المسألة فيها الإبن يحجبو الإخوة والزوجة لها السمن فتصح من ثمانية ثمنها واحد للزوجة - 00:12:07
وما بقي للعاصم ثم الان ها الزبل استهل اذا توفي ولا لا توفي اذا ها هو الابن الان هذا توفي طيب ماذا ترك من الورثة؟ نشوفو غير هادو لي عندنا الآن - 00:12:31
ترك اما هاد الزوجة هادي صارت اما لأنها بالنسبة لزوجها زوجة وبالنسبة لابنها اما او ترك اما وترك عن من عمن لكن هاد العم هذا ينكره ولا كيعتارف به هاد الثاني هذا - 00:12:46
واحد كيقوليهم هداك مات ولد شي حي ويجي يورتو؟ اذن هدا لن يرثه قطعا لأنه ينكره غيقولو ليه نتا مكتعتارفش بيه وجاي كتقول ياك قبل قلتي ماشي قبل قلت لم لم يولد حيا والان تقول هو ابن اخي تريد ان تعرفه اذا هاد المنكر لن يرثه - 00:13:05
اذا فكان الابن المستحيل شنو خلا؟ ترك اما وعما هاد المقر به؟ نعم يلده هاد المنكر له لا يرثه واضح اذن المسألة تصح الأم لهاد الثلج تصح من ثلاثة الأم لها الثلث وما بقي للعاصي نعم العاصي - 00:13:23
الآن غنقابلو بين اش بين اه هاد ديال بين مسألة الاستهلاك وبين حظه علاش؟ لاننا قبل ما نضربو قبل ما نشوفو شنو غنديرو بتلاتة مع التمنية لان التلاتة مع التمنية - 00:13:41
اما غادي يكون بينهما التوافق اما غادي نضربو الوفق ديال مسألة الاستهلال فمسألة الاقرار واما غنضربو جملة مسألة الاستئناف مسألة الاكراه باش غنعرفو واش حنا غنضربو الوافق تمنية ولا غنضربو جملة تلاتة فتمنية باش نعرفو - 00:13:59
بمقابلة الثلاثة مع الحظ مع السبعة يعني نقابلو بين ثلاثة وبين الحبس القاعدة اش كتقول ملي كنقابلو هادي مسألة كتسمى مسألة الاستهلاك اذا قابلنا هاد اصل مسألة الاستهلاك مع مع حظ المستغل - 00:14:16
فغنقابلو بجوج د الاوجه فقط معندناش التماثل لا عندنا اما التباين ولا التوافد فقط فان كان التوافق في القاعدة اش كتقول؟ غنضربو الوافق ديال اصل هاد المسألة في مسألة الإقرار - 00:14:35
واضح ويلا كان التباين غنضربو جملة فهاد المسألة في مسألة الإقرار ساهل الكلام؟ الآن بين بين تلاتة وسبعات تباين نضرب ثلاثة في جملة في التمانية تلاتة فتمنية شحال ربعة وعشرين كتبها هنايا - 00:14:50
ثم الآن اش غدير ستقابل بين اربعة وثمانية بالاوجه الاربعة مستغني بالاكبر في التداخل وبالاحادي في التماثل واضح؟ اذا فاش درتي لاحظ لاحظوا معايا شنو درنا الان هاد اربعة وعشرين نزلناها منزلة - 00:15:06

مسألة الاقرار نزلت منزلة بحال الى دابا شنو عندنا؟ عندنا مسألة الإنكار تمنية ومسألة الإقرار ربعة وعشرين نزلت هذه الأربعة والعشرين منزلة الإقرار فتقابل مع مسألة الإنكار بالأوجه الأربعة سيرا على القاعدة لي سبقت لينا - 00:15:25
سبب الإقرار راه عملية فيها راه مفهوم الكلام اذن هاد ربعة وعشرين لي هي المجموع ديال هادوك جوج في الحقيقة ولا لا؟ ربعة وعشرين مجموع ديال الإقرار والإستهلاك كلها ربعة وعشرين كتنزل منزلة الإقرار وكنخدمو - 00:15:45
بالإقرار والإنكار اذن غنقابلو فين ربعة وعشرين اللي هي نزلت منزلة مسألة الإقرار مع مسألة الانتاج بينهما التداخل مستغني بأكمله الأربعة اذن في الجامعة اربعة وعشرون بعد ذلك غنقسمو هاد الجامعة على المسألتين اللولة والثانية فقط على مسألة الإنكار ومسألة الإقرار - 00:15:58
ربعة وعشرين منقسمة على ثمانية كم؟ ثلاثة وعلى ثمانية ثلاثة واضح طيب ها شنو السهم ديال هادو بجوج خرج لينا جزء السهم ديال مسألة الاستلام فين غنجيبوه من داك الحظ ديال المستهلك لو كان توافق شكون لي غناخدوه؟ غناخدو الوفق ديال هاد الحد وغنجعلوه هنا غيكون هو الجزء السهل - 00:16:23
لكن هنا شنو عندنا اذن غناخدو كل هاد الجزء السهم هاد النصيب وغيكون هو جزء السهم ديال مسألة الاستهلاك طيب القاعدة من بعد ان المنكرين يضربونهم فقط في مسألة الانكار ونعطيوهم الحاصل اذا انتبه الزوجة هنا تعتبر مصدقة لانها غتنتبه - 00:16:46
انتفعوا باقراره هي نفسها هاد الزوجة المصدقة هي الأم المصدقة هي اذن الشاهد المنكر فيناهو الفين هو لي عندنا المنكر هنا هاد الاخشاب نضربو ليه فمسألة الانكار فقط تلاتة في تلاتة - 00:17:05
تسعة ها هي تسعة ونفس الحظ ايلا لاحظتو الآن كان خدا ثلاثة من ثمانية كان خدا فلول ثلاثة الأثمان ودابا خدا تسعود من ربعة وعشرين هي ثلاثة الأثمان المنكر لا يتضرر مفهوم - 00:17:20
لأن الثوم ديال ربعة وعشرين ثلاثة تلاتة وتلاتة وتلاتة تسعود التمن ديال تلاتة واحد واحد واحد تلاتة نفس النصيب اخرى ثلاثة د الأسماء طيب الآن نمشيو للمقر المصدق ديما كيبقى هو اللخر لأنه يأخد ما فضل عن الموقع نمشيو للموقع - 00:17:38
المقر قلنا شنو القاعدة؟ غادي نضربو ليه شنو جا فمسألة الإنكار ونعزلوه فالجنب تلاتة فتلاتة شحال هادي هي مسألة الإنتاج ثم الا كان وارث بالاقرار والاستهلال بجوج كنضربو ليه الحظ ديالو في الإقرار والحظ ديالو في - 00:17:56
الاستهلاك والمجموع هو اللي كنقابلوه مع تسعود باش نشوفو الاقل هو الذي ندورو شنو وقع؟ ننظر ما بينه وبينه لكن هنايا في هاد المثال اللي عندنا الآن هاد المقر لم يرد في مسألة الاقرار ولات غير في - 00:18:16
الاستهلاك لماذا لم يرد في مسألة الاقرار؟ حجب بالابن لانه اخ والاخ لا يرث معا لابنه اذا فمسألة الاقرار لم يرث حجب لابنه واضح؟ اذا فين وراك غير فمسألة نفسية اذن شنو غنقابلو غير النصيب ديالو في الانكار والنصيب ديالو فيه - 00:18:33
الاستهلاك جوج مع السبعة اربعة عشر غنقابلو بينهما ونعطيوه الأقل وهادي هي العلامة لاحظ هادي هي العلامة لا هي العلامة التي تعرف بها ان ذلك الشخص مقر يعني ان داك المقر لغة مقر شرعا شنو هي العلامة - 00:18:51
هو ان تجد حظه في الإمكان اقل من حظه في غير الإنكار اقل الحظ ديالو الذي يرث اذن عاد الخبر عليه بالضرر عاد عليه بالضرر اذن اه ثلاثة في ثلاثة تسعة وجوج في سبعة كم قلنا؟ اربعة عشر - 00:19:13
اذن نعطيو تسعة كم فضيلة؟ فضيلة خمسة؟ نفتاقد بأن قالي وهانا تنرجعو ليها نعطيه لاحظ وريت بحالو بحال الأخ المنكر علاش احسنت لانه ورث بصفته اخا ولأنه ورث بصفته عما للهالكين - 00:19:40
ورث بصفته عن من هاديك هادشي علاش جاتو اذا قلنا تسعود هي الأقل شحال بقات لنا من ربعطاش لخمسة؟ خمسة احتفظوا بها غنعطيوها للمصدق ثم ننظر كذلك في المصدقين جوج فتلاتة - 00:20:04
ستة مصدقها ليس في مسألتين واحد فتلاتة تلاتة وواحد فسبعة هي المجموع لأن كنا كنجمعوهم بجوج اذن نقابلو بين ستة وبين اجي عشرة شنو الاقل ستة ستة نضيف لهديك الخمسة - 00:20:20
احد عشر ده هي هاديك واش احد عشر لا بالنسبة لا لا الشخص لا يأخذه خمسة الأم الأم ربعطاش سبعة تسعود بقينا على الأقل اللي

هو تسعة واحد في سبعة سبعة - 00:20:39
نعم نعام ايه بوتفليقة في سبعة اربعة عشر  ياالاه فين اين الاشكال نعم  مالك؟ شنو الإشكال اه في الاستهلاك. نعم اه العامل المقر له هنا واحد له هنا واحد وهذا خلاص ولولا - 00:21:37
لا يحتاج اليه في مسألة الاستهلاك لأنه لا يضرب له  اذن ثلاثة في ثلاثة تسعة واحد في سبعة سبعة نعطيه الأقل اللي هو سبعة وكم فضيلة عن تسعة جوج لي بقات كان عندو تسعود - 00:22:59
وسبعة على الأقل سبعة عطينا سبعة بقات لنا جوج نحتفظ بها ثم بعد ذلك نضرب للزوجة اذن الزوجة  لا نضرب لها في مسألة الاستهلاك مم اه جوج فتلاتة فمسألة الإنكار اثنان في ثلاثة في ثلاثة ستة - 00:23:15
وفضل عن عن الاخ الشقيق اثنان فالمجموع ثمانية يأخذ تأخذها لأنها مصدقة اذن فالمجموع لها ثمانية تسعة زائد سبعة اربعة عشر ستة عشر زائد ثمانية اربعة وعشرون اذن بالنسبة للمصدقة لا تعتبر مقرة - 00:23:52
المقر هو هذا وبالتالي لما لم تعتبر مقرة مكنضربوش ليها فمسألة الإقرار لأنها هي ليست مقرة المقر خبر يعود الخبر هو عليه بالضرر هي لو اخبرت بابن لما عاد عليها الخبر بالفرج لو انها هي اخبرتنا ان هاد الإبن ديالها - 00:24:20
لا هل يعتبر اخبارها اقرارا لا بالعكس لانها سترته غتورث من الزوج ديالها السمون وتعاود تورث من ولدها الثلث وهذا اكثر من انكاره لنا تروا من انكاره اذن فهي لا تعتبر مكركا شرعا - 00:24:42
ولذلك مكنضربوش ليها فمسألة الإقرار هادي علاش مكنضربوش لها في مسألة الإقرار لا تعتبر مفرجا اذن فمسألة الإقرار دائما نكتبو غير النصيب ديال المقر ان كان له نصيب فان لم يكن له نصيب فلا يكتب لانه لان هذا لا يعتبر مقرا لو اقرت لعاد عليها الخبر بالنفع فلا يعتبر ذلك اقرارا في الشرع - 00:24:59
اذا ما تدعيه كتقوليهم ولدي راه ولد واستهل اش يعتبر في الشرع يعتبر تصديقا كالبلوغ المصدقة ماشي مقرة لان الخبر ديالها لا يعود عليها بالضرر بل بالعكس تنتفض اذا هي غير صدقة المقر لا تعتبر مقرة للشرائط وبالتالي لا نضرب لها في مسألة الاقرار - 00:25:23
وانما اش نضرب لها في مسألة الإنكار لأن الخبر يعود عليه بالضرية اذن جوج فتلاتة ستة اخدت ستة ما فضل عن المقر من الخارجين وهو اثنان يضاف لها وهذه هي فائدة تسميتها مصدقة راه كان سبق لنا مصدق في الدرس الماضي - 00:25:46
بإقرار المقر اذا فهي انتفعت باقرار الاخرى ذاك الذي فضل اللي هو جوج اضيف لستة فصار لها ثمانية وضحت له رسالة؟ اذن فلذلك قلنا فيما مضى وسيتم معنا ان شاء الله في السرد ان مسألة الاستهلال تنزل منزلة مسألة الاقرار - 00:26:05
اذن القاعدة الآن لي غناخدو لها ان الذي يضرب له في مسألة الاقرار ان كان يرث فيها هو المقر والذي يضرب له في مسألته الاستهلالي ان كان يرت فيها هو المقر كذلك - 00:26:26
واما المنكر ففي مسألة الانكار والمصدق له حكم منكر في مسألة الانكار كذلك واضح؟ وهداك الذي فضيلة سيأخذه المهم دابا شنو قلنا اذا ما الذي يضرب له جزء سهمه في مسألة الاقرار وفي مسألة الاستهلاك لي كتنزل منزلة مسألة الاقرار؟ هو المقر فقط ان ورث فيهما - 00:26:41
فإن ورث في احداهما فاضرب له جزء اسامه في احداهما وقابله بما خرج له في الإمكان واعطه الأقل وما فضيلة يكون للمصدق واما المنكر والمصدر كنضربو ليهم غير فمسألة وضحت - 00:27:05
اعطينا مثال اخر نعام راه لا لا يأخذه نعام لا هو باعتبار هذا هذا فذلك الذي بقي يأخذه العم لكن العم لما كان منكرا لابنه لم تحقه لم يأخذه واضح - 00:27:21
لم يأخدوا لأنه هو منكر لدينا باعتبار اقرار المقر وتصديق الامي را هو عام دابا هاد العم هادا واش كيعتارف بانه كاين عم الاخر؟ نعم راه كان كيقوليهم راه كاينة - 00:27:48
ام اخر لكن داك العم اخر شرع لا يرث لانه منكر للواردين للهالك فلما كان منكرا له لم يتضرر في مسألة الإنكار وكذلك لا يجوز في مسألة الإخلاص دابا انت صور هاد المسألة جاني واحد الشخص قالك - 00:28:04

اه زوجة اخي ولدت ولدا ميتا مكاينش ولد الحي اذن لا يعترف به ويجي ولدو كيقولو ليا جاي قلتي ميت كيف ترثه وهو ميت لا مال له فباعتبار كلامك لا يجوز لك ان ترثه كما لم تتضرر بإمكانك - 00:28:20

لذلك هو غيرهم كأنها اش لا يرث باعتبار اش خبره هو لكنه يرث لزوما باعتبار اقرار اخيه وتصديق امه لان الام اللي كتقوليهم راني ولدت بنت اا ولد واستهلا وعاد توفي هل هي تنكر العم؟ لا كتقوليهم راه عندو عمو فلان لكنك عمو انكره - 00:28:38

فباعتبار اقرار المقر والتصديق الأمي عندو عام لكن باعتبار نفسه هو اه ليس عما لأحد لأنه كيقول ليهم لم يولد حيا ولذلك يحرم من الإرث وهذا واضح فكما انه لم يتضرر لأنه - 00:29:01

اه يلزمه احد امرين ايلا كتقول لي فين كاين اذن لن ترث في مسألة الانكار ايلا كتقول الابن مكاينش فلن ترث منه واضح عاودوا بالصحة مسألة اخرى اللي يتضح لا لا راه الآن قسم راه قسموا هادو - 00:29:18

هاد العملية لي درنا ديال المناسخات هاد السبعة هادي لي وضعناها هنا ديالمن را هي المال ديال ابن المستهلك راه هادي هي مسألة المحاصة كأننا دابا الآن دابا مسألة المحاصة - 00:29:39

هاد السبعة اللي درنا الآن هي شنو هي يا حظه بات هادي بالمستحيل ولات سبعة المليون هاد سبعة المليون را هي اللي درناها هنا مفهوم الكلام نعام لي عندي ربعة وعشرين راه كتجمع لينا المسائل كلها - 00:29:51

تجمع مسألة الانكار تجمع المال كله والمال ديال الزوج والحظ ديال ديال اليوم فهاد السبعة لما وضعت فوق التلاتة اللي هي المال وجعلت جزء سهمها وضرب للورثة فيها لم يبق شيء راه السبعة حينئذ ضربت الورثة - 00:30:14

هداك تحاصوا فيه هادوك الورثة من غيرو تحسو فهداك هداك الواحد ولهذا جعلنا السبعة هنا هاد السبعة اللي جعلناها هنا راه تقتضي المحاصة في ذلك الواحد هاد العملية لي كنديرو كلها الآن كنقابلو بيه هدا وهدا وكنديرو هاد العملية هاد العمل كامل لأجل المحاصة في ميراثه في ماله - 00:30:44

فحصلت التحاصص فيه واخا متلو مثال اخر يتضح مثلا مثلا هلك هالك وترك اما الان الام هي اللي كانت حاملا ترك امة واخا رقيقا اختان دقيقتين والام تركها حاملا ومثلا ممكن تزيدو تاركة زوجة - 00:31:06

الام لها السدس هؤلاء عصبة الزوجة لها الربع اذن المسألة تصح جلوسها ربوعها ثلاثة بقي سبعة ثلاثة في اثنا عشر اه اثنين في ثلاثة ثلاثة في ثلاثة تسعة اربعة في ثلاثة - 00:32:06

عشر اذن هادي مسألة الإنكار الأم هاته كانت حاملا وتركت هؤلاء نديرو الأخ الشقيق اقر الاخ الشقيق باخ دابا اش غانقولو؟ دايما كانسبو للورثة لهاديك دابا هادا اللي مات خلا مو حاملة اذن الأخ الشقيق اقر - 00:32:42

استهلنا تا هو شقيق بحالو اذا فكذلك غتصح المسألة من اثني عشر لكن عدد الرؤوس ولا عاصب اخر اذن عدد الرؤوس شحال غيصيرو خمسة الآن اذن خمسة الى ضربناها في طناش - 00:33:13

ستة وتلاتين زد عليها ربعة وعشرين قولوا معايا مركزين ولا لا خمسين اذن هذا بعد ازالة الانكسار ها حنا ضربنا خمسة في طناش طيب اذا اه اه جوج فخمسة شحال - 00:33:33

عشرة من بعد غنزولو داكشي ثلاثة في خمسة خمسة عشر سبعة فيه خمسة عليهم ايه عشرة نعام لا اكثر من ذلك سبعة في خمسة شحال سواها على خمسة سبعة اذا هذه لها سبعة - 00:33:58

نعم تمنطاش قريب هنا غنخليو الحظ ديالمن حظ مقر لأن هادو مغينفعوناش مغنضربوش ليهم هي هاديك هي هاديك ربعطاش وربعطاش تمنية وعشرين وسبعة خمسة وتلاتين طيب حظ الموقع هو لي غينفعنا وهذا غيتحاصو فيه لأن هذا توفي الآن - 00:34:44

شنو العملية الآن اللي غنديرو غنجعلو هدا هو الهادي الى كان هدا هو الما الهالك هاد الأخ توفي اش طراك ترك كذلك اخا شقيقا اختا شقيقة واما الزوجة هادي مرت خوه ما عندها ما تورث فيه هو - 00:35:14

اذن المسألة تصح في الأصل من ستة واش فيها الانكسار ولا لا الأم عندها واحد بقات لينا خمسة خمسة لا تنقسم على ثلاثتهم لان عدد

الرؤوس ثلاثة هذا راه توفي الآن - 00:35:28
اذن غنضربو تلاتة فستة بشحال غتصير باش منطولوهش نحيدوه ثمانية عشر طيب شحال كنا ضربنا هنا ثلاثة عدد الرؤوس اه قال كان بقا لينا كتبقا فينا خمسة اذا خمسة في ثلاثة كم؟ خمسة عشر - 00:35:45
هاد الأخ الشقيق له عشرة الدقيقة لها خمسة لكن لي كيهمنا الآن واش خمسة عشر ماشي مشكل او هاد الأخ طريق الأمة لا هاد السدس والسدس الثمانية عشر الآن هادي مسألة - 00:36:08
استهلاك هذه مسألة الإنكار هادي مسألة الإقرار هادي مسألة الاستهلاك الآن شنو غنديرو؟ غنقابلو بين ثمانية عشر وحظه بينهما اربعة عشر عندها الربع معندهاش الربوع عندها الثلث عندها النصف فقط - 00:36:30
اذا النصف ديال ربعطاش هو سبعة ونصف ثمانية عشر تسعة اذا هاد التسعة غنضربوها فستين ترجلينا كبيرة اذن تسعة اللي هي الوافق نضربها في ستين كم اه خمسمية وربعمية وهاد خمسمية وربعين نقسمها على الاولى والثانية على الأولى على ستة وثلاثين - 00:36:52
لا بلاتي لا مقابلناش مع ضربنا فاس تمنطاش فالستينات خرجت لينا خمسمية وربعين طيب خليها هنا هاد خمسمية وربعين نعاودو نقابلوها مع ستة وتلاتين بالأوجه الأربعات توافق التداخل والتماسك عاد نوضعوها هنا في الجامعة - 00:37:32
لوضعناها هنا ماشي مشكل تساهلوا بحال الى كتبناها هنا الفوق اذن دابا هادي واش زيدت منزلة مسألة الإقرار وغنقابلو بينها وبين مسألة اه؟ التداخل ما كاينش التداخل خمسمية وربعين لا تنقسم على ستة وتلاتين - 00:38:00
دابا نحسب فألفين وتمنطاش الله يهديك قابل غي بين خمسة وربعين وستة وثلاثين خمسة وستين وتمنطاش بين هادي وبين هادي واش خمسة ولا نص تنقسم على ستة وتلاتين ولا لا - 00:38:30
هم ماشي واقيلا يقينا والا غيوقع الغلا طيب مزيان اذن التداخل غنستغنيو بالأكبر خليوها ديما طيب نقسموها على ستة وثلاثين باش يخرج لينا الجزء السامي خمسمية وربعين علاش نتا مثلا؟ ملي خرج - 00:38:42
ثلاثون كيف خمسة وتلاتين فاش اذن خمسمية وربعين درهم مقسمة على اش واخا جدل نديروه مقسومة على ستين خمسطاش خمسمية وربعين مقسومة على ستين نعم تسعة فتسعود خمسة وربعين مم - 00:39:22
نعام اسيدي طيب الآن جزء السهم ديال هادي ساهل النصف شحال كان النصف؟ سبعة تمنطاش خمسمية وربعين محصلة على ستة وتلاتين حنا دابا فالجامع غادي يظهر لينا ياله ستة في خمسطاش دابا المنكر ضربوا لي غي في - 00:41:16
كاف خمسة عشر اه ديك ستة لخمسطاش حيت هادي هي نسيناها هادي سبعة بخمسة عشر خمسة وثلاثين ياك طيب الزوجة اسعاف خمسة عشر سبعة في خمسة عشر ماشي في خمسة - 00:41:48
خمسة تسعة في خمسة عشر تمنية ما تنساش وربعين ها طيب بلاتي جوج في خمسطاش ثلاثين ها خمسة وثلاثين الآن المقر المقر نضرب له هنا ولاحظ هو ورد في مسألة الاقرار وفي مسألة - 00:42:24
نجمعو ليه المجموع اذن اولا ربعطاش فخمسطاش باش نعزلوه هنا في الجنب مية وربعين وسبعين ميتين وعشرة ياك مئتين وعشرة ربعطاش هذا في الخارج في مسألة الإنكار مسألة الإقرار ربعطاش فتسعين - 00:43:13
طيب عايز ايه شحال واربعة في تسعة شحال لا بزاف الله يهديك تا ربعطاش فتسعود نعم لا لا ربعطاش في تسعة جزء ستة مية لا اكثر اكثر من مية وستة وتلاتين مية وستة وتلاتين - 00:43:49
طيب مية وستة وتلاتين راه مزال غنجمعوها مع هادي عشرة فسبعين سبعين سبعين ومية وستة وتلاتين شحال اه طيب ايه هي شحال يا استاذ لأن المجموع ديالهم بجوج المجموعة هادي ومجموعة هادي - 00:45:10
طيب نقابل بين ميتين وعشرة مية وستة وعشرين ستة وتسعين شنو اقل مية وستة وتسعين نعطيوه كم فضيلة من ميتين وعشرة اربعة عشر اربعة عشر هذه التي فضلت نعطيها للمصدقين نشوفو هنا شكون لي كينطابق عليه حد المصدقين ننتبهو - 00:45:37
بعض المسائل ممكن يكونوا عندنا مصدقات جوج ولا ثلاثة واضح؟ من الذي ينطبق عليه انه مصدق اه اذن هاد ربعطاش لمن

غنعطيوها؟ واش الأم والزوجة ولا غير الوحدة فيهم على حساب - 00:45:57
واضح طيب الأم في مسألة الإنكار وليست ستة في خمسطاش لي هي تسعين وفهاد المسألة ورثت ثلاثة في في سبعة هي واحد اه الزوجة ورثت هنا تسعة في خمسة عشر مية وخمسة وثلاثين - 00:46:11
و اه في مسألة الاقرار والاستهلال لم ترد شيئا اذا هذا الذي فضل اللي هو اربعة عشر يكون للام هي التي تعتبر مصدقة اذن تسعين زائد ربعطاش مئة واربعة طيب خمسة زائد خمسة عشرة - 00:46:35
زائد ستة ستة عشر زائد اربعة عشرون صفر بقية اثنان زائد ثلاثة خمسة زائد تسعة اربعة عشر اربعة بقي واحد اثنان ثلاثة اربعة خمسة خمسمائة واربعون اذن واضح هكذا هي الطريقة - 00:46:59
هادي خرجت لينا كبيرة لأن الأمثلة لا تأتي اه اعتباطنا بالارتجال والا اذا اذا اراد الانسان ان يتأمل في الامثلة ممكن تخرج له يخرج له عدد يسير وكذا لكن الطريقة دابا العمل - 00:47:18
دابا الآن العمل ما هو صححوا مسألة الإنكار وبعدها مسألة الإقرار وبعدها مسألة الاستهلاك ثم نقابل بين مسألة الاستهلال والحظ فإن كان التوافق كما هنا نضرب وفق مسألة الاستهلاك في مسألة الإقرار والمجموع ينزل منزلة - 00:47:32
مسألة الإقرار ويقابل بمسألة الإنكار بالأوجه الأربعة وهذا اه الوفق الذي خرج هنا يجعل جزء السهم في مسألة الاستهلاك ثم هاد الجامعة تنقسموها على الأوليين فقط الإقرار والإنكار والمنكر نضرب لهم في مسألة الإنكار والمقر في مسألة الإنكار ونشوفو المجموع وفي مسألة الإقرار والإستهلال ونجمعو المجموع ونقابلو - 00:47:58
نعطيه وما قبله يكون للمصدق اذا هذا حاصل ما ذكر في الابيات قال رحمه الله هادشي كامل يكره الان كان علينا نخليو دوك الابيات ديك المسألة الاولى حتى نصحو هاد الابيات - 00:48:25
لكن لعله يظهر المقصود يقول وان تكن وفاة امرئ حصلت عن اخوين مع عرس حملات وان تكن وفاة امرئ المقصود في هذه المسألة اللي ذكر بهاد المثال اللي مثل المرأة شنو المقصود به - 00:48:40
الزوج رجل لان المسألة فيها زوجة اذا وان تكن وفاة امرئ اي رجل اذن واش لازم ديما يكون لي ميت رجل؟ لا لا يلزم غي فهاد المثال والا في المثال هذا لي ذكرنا الان - 00:48:55
اه الى حيدنا الزوجة الى حيدنا غير الزوجة وخلينا هاد الورثة يحتمل يكون لهاديك اخ ولا اخت يعني ذكر ولا انثى تركت اما اخان كذا كذا اذن ماشي لازم يكون الميت - 00:49:07
ذكر لكن في المثال اللي جاي معانا فيه عرس الزوجة اذن راه الميت اه ذكر قال وان تكن وفاة امرئ اي رجل حصلت حاصلة عن اخوين شقيقين او لأب بحال بحال المهم اخوين عاصبين - 00:49:21
مع عرس اي ترك اخوين وزوجة حملت منه كانت حاملة منه تركها حاملة. واضح ثم اقر واحد تركها حاملة وبعد موته ولدت فمات الولد مباشرة فاختلفوا فاقر واحد من الاخوين - 00:49:36
بأنه قد استهل قال ثم اقر واحد من اخوين اقر بماذا؟ لأنه قد استهل ما ولد حيا وصدقته زوجة صدقته راه قلنا ماشي المقصود قالت له انت صادق لا الصدق عندو ضابط باش كنعتابرو وريت مصدق له ضابط وهو اش - 00:49:58
ان يكون وارثا في مسألة الاقرار ولا الاستهلال اكثر مما يرثه في الانكار الى جينا نجمعو ولقينا لي كيخرج ليه فالإنكار اجي اقل مما يخرج له فيهما اولا في احدهما فيه ميلا كان وارث فيهم جوج او احدهما الى كان وارث فوحدة فكنعتبروهاش مصدقا يعتبرا - 00:50:17
مصدقا شرعا ماشي يقولينا انا صدقتو هدا هو ضابط المصدقين اذن فهو الاقرار لا يعود عليه علاش مسميناهش مقر؟ لان المقر خبر يعود عليه بالضرر وهو لو اخبر لو اخبر شتي الزوجة هنا اخبرت قالت لينا راني ولدتو حي - 00:50:39
واضح لا نعتبرها مقرة شرعا ولو اخبرتنا منعتابروهاش مقرة في الشرع لان هاد الاخبار يعود عليها بالنفع وانما اش كنقولو ليها انتي مصدقة راه المقر هو لاخر اللي يتضرر نتي لا تعتبرين مقرة في الشرع اذن لاحظوا الكلام نفس الكلام لكن هذا واحد كنعتابرو موقن

وواحد مصدق نفس العبارة عبروا بها بجوج الاخ قال لك - 00:50:56
بلاتي بلاتي عليا قالك قالت ولدت ابنا استهلا لكن هو مقر وهي مصدقة ضابط هو انه يتضرر وهي لا تتضرر مفهوم قال بانها ولدت ابنا استهل فمات في القريب عنهم وانتقل لانها ولدت ابنا حيان صرخ - 00:51:17
فمات في القريب ولد فمات لم يعش علاش قالوا فمات لأنه لو عاش لشهد الناس اجمعون بأنه ولد حيا هدا غير ولد ومات فلذلك كيوقع النزاع اما لو تبتت الحياة ديالو بين الناس ولعبو معاه هذا لا خلاف فيه انه حي - 00:51:38
فمات في القريب عنهم وانتقل اي وانتقل من حالة الى حالة لانه لما كان حيا اش كان يعتبر بالنسبة للهالك كان يعتبر بنان ولما مات انتقل الى حالة اخرى وهي انه صار بالنسبة للزوجة اما وبالنسبة للاخوين اه - 00:51:55
ارا عمين له هو ابن اخ له والزوجة صارت اما له. انتقل هو من الحياة الى الموت فانتقلت صفته فانتقلت صفة ورثته او صفة الورثة لذلك المال عموما فماذا تفعل؟ قال فصحيحا مسألة انكاري من الثمانية قوله من الثمانية بعد اش؟ ازالة الانكسار والا هي في الاول صحت من اربعة لكن - 00:52:20
زولنا الانكسار وصلاة ثمانية كالاقرار اي كمسألة اقرار حتى هي تصح من تمانية علاش؟ لثمن الزوجة لثمن الزوجة لانه في مسألة الاقرار ان زوجها وابن الزوجة لها السمون والابن له السبعة الباقية اذا فتصح من ثمانية لتمن الزوجة - 00:52:46
قال من الثمانية كالاخراد سد سد الباب اسي والو  وموت ذاك الابن من ثلاثة وهي تباين جميع السبعة ثم بعد ذلك صحح مسألة موت لابنه هداك الابن تعتبره مات وترك ماذا؟ زوجة - 00:53:07
وعامين ترك اما وعمين الزوجة صارت اما الان اذن فالمسألة تصحيح من ثلاثة اللي هي مقام ثلث الأم الأم لها الثلث المقام ديال الثلث ثلاثة غتصح ثلاثة قال وموت ذاك الابن من ثلاث ايوا صحح مسألة موت الابن من ثلاثة وهي مقام ثلث الام - 00:53:26
وهي تباين جميع السبعة تم قابل بين الثلاثة وبين السبعة اللي هي حظه فاذا قابلت بينهما اش بينهما التباين طيب الا كان التباين اش غدير؟ قال وهي تميز بها سنتي فتضرب الثلاثة في الثمانية تضرب ثلاثة اللي هي مسألة الاستهلاك في الثمانية قبلها اللي هي مسألة الاقرار ماشي الثمانية الاولى - 00:53:48
لا التمنية اللي قبل منها اذا ضربت ثلاثة فتمنية شحال المجموع؟ اربعة وعشرين قال وما بدا وهو اربعة وعشرون انظره اي قابله مع تلك الماضية الاولى اللي هي مسألة الانكار وحتى هي كانت من - 00:54:10
بازالة الانكسار شغاتلقى ملي غاتقابل تداخل واستغني بالاكبر اللي هو ربعة وعشرين لان غتقابل الاجور الاربعة قال وما بدا النظر مع تلك الماضية؟ تخرج لك الجامعة المقصودة شحال هي؟ ربعة وعشرين - 00:54:27
قال تخرج لك الجامعة المقصودة عشرين مع اربعة معدودة تخرج لك الجامعة عشرين حال كونها عشرين مع اربعة اي اربعة وعشرين طيبتو بعدا ياك اش دير؟ واقسم جميع ذي اش دي؟ الجامعة على السابقتين اي على الاوليين السابقتين هي مسألة - 00:54:41
الإنكار تمنية ومسألة الإقرار ثمانية الجزء السهم اذن غيكون ثلاثة ربعة وعشرين مقسوم على ثلاثة ثلاثة يبدو بقسم جزء سهم لاثنتين الاولى والثانية اللي هو ثلاثة طيب الجزء السهم ديال مسألة الاستهلال من اين نأتي به؟ قال واجري - 00:55:03
ما لمستهل علم في جزء فهمه ومدى اقسمه راحنا غي اختصرنا لكن واحد العمل خر ماشي هكداك اختصارا فعلنا ما فعلنا شنو غدير قالك اضرب ما استحقه المستهل في جزء فهم مسألة الاقرار وعاد اقسمه على مسألة الاستهلال - 00:55:21
كانت جاتو سبعة فسبعة غنضربوها فجزء السهم ديال تلك المسألة لي هو تلاتة سبعة فتلاتة واحد وعشرين وعاد ناخدو واحد وعشرين نقسموها على تلاتة هي سبعة تم اكتب السبعة فوق اذن قال واجري اي واضرب اجره يضرب ما اي الحظ الذي ثبت واستقر لمستهلك - 00:55:41
شحال كان تبت ليه مسألة الإخراج شحال كان عندو؟ سبعة اللي هي ما بقي عن ثمن الأمي هاد هاديك السبعة فاش غضربها؟ اه واجري ما لي مستهلك علما؟ في جزء فهمه في جزء فهم تلك المسألة جزء السهم ديال تلك المسألة تلاتة - 00:56:01
ادن ضرب سبعة فتلاتة واحد وعشرين داك الدي خرج لك قال وما بدا وما خرج لك هو واحد وعشرين اقسمنه على الثلاثة شنو هي

الثلاثة هي مسألة وهي مسألة الاستهلال خصيم سبعة واحد وعشرين على تلاتة داك اللي خرج لك هو جزء السهم ديالها - 00:56:18
فجزء السهم وعلى الثلاثة فاذا قسمتها فجزء السهم لها يكون سبعة بالقسم لانك قسمتها على على واحد وعشرين على تلاتة سبعة اذن هنا مثلا فهاد المثال ربعة ربعطاش مقسومة مضروبة في تسعة لاحظ هاد ربعطاش ديال الأخ المستحيل غنضربوها فجزء السهم ديالها اللي هياش - 00:56:36
تسعة كم اه مئة و وستة وعشرون وهاديك مية وستة وعشرين غادي نقسموها على تمنطاش هي سبعة راه خرجت لينا راه هي سبعة نيت واضح مم قال واضرب بجزء سهم لولا ما بدا في هدي منكر وعرس ابدا - 00:56:59
واضرب في جزء سهم الاولى اللي هي مسألة الإنكار ما بدا فيها لمنكر ما خرج لك فيها لكن غضرب لمن؟ للمنكر ولعرس وللزوجة اي وللمصدقين قال المصدق شتا هو كضرب ليه في مسألة - 00:57:21
الإنكار ابدا يعني دائما للمنكر وللمصدقين واجري اي واضرب في السبعة للمقر سير لهاديك السبعة اللي هي جزء سهم مسألة الاستهلال ماشي هنا فاللول الاخرى ديك السبعة اللي هي جزء مسألة الاستهلال - 00:57:38
واضرب في تلك السبعة للمقر فقط وحده. شكون اللي كان عندنا المقر ديك الساعة عاما؟ وكان عندو واحد ضربنا ليه واحد فسبعة خرجت ليه سبعة عطيناه سبعة وادفع له الخارج دون نكر عطي هداك الخارج اللي خرج في تلك المسألة - 00:57:56
وزد على ستة لوم اثنين الأم لي ضربنا لها في مسألة الإنكار كان عندها ستة غنزيدو ليها اثنين وهو ما فضل عن الأخ لأن الأخ في مسألة الإنكار ورث تسعة - 00:58:14
وفي مسألة الاستهلال وريتها سبعة سبعة بقي اثنان زدناهما للمصدقة وهي الام وزد على ستة لم اثنين قد فضلا عنه اي عن الاخ المقر بدون ميل اي كذب في ذلك - 00:58:27
واخا وضحت الرسالة ياللاه شي واحد يصحح شي مسألة  طيب اهلك هالكا وتراك اه قربها قربها هنا متبعدوش شوية دير هادي صحح الوسط هبط شي شوية لتحت  باراكا شكون يديرو حامل ومال ولا زوجتان ولا - 00:58:41
اه اذا ترك اما  و  اذا ماتت مثلا مرا وزوجا دولا ماشي شرط نعام نعام علاش ميمكنش؟ ميمكنش تركت بنتا وأما والأم حامل  وهاديك لي غتولدها الى كانت بنت اخت شقيقة الى كان ولد اخ شقيق مثلا ولا اخ لي ام ولا شي حد لي مغيحجبوش لأن خصنا شي حد لي كيكون وارث لا - 00:59:27
يحجب دير اخر شقيقة اختا شقيقة  واحد دير تا هداك اخا شقيق انديرو ما عندنا ما نديرو بازالة الانكسار هداك تا هو ردو اخا شقيقا صافي  صافي صححها من ستة وعطي للأم - 01:00:16
تدوس نصف ثلاثة واحد واحد لا تلد صافي ياك صافي  واحد واحد العصبة ياللاه دير الام الان احد الاخوين مثلا لاحظ الزوج لو اقر بان الام ولدت ابنا السهل يتضرر بذلك - 01:00:56
زوج لا يتضرر عندو النصف النصف واضح؟ غيتضرروا الأخوين الأخ الشقيق والأخ الشقيق الأم الى اقرت بابن تتضرر لا ابدا السدس عندها بالفرد تالت السدس واضح العصبة هما لي غيتضررو واش واضح؟ اذن ديروا واحد من الاخوين اقره غير اللول مثلا اقرا - 01:01:31
بي اخت شقيقتي لأن مو هاديك الأم ولدات بنت وماتت هاديك البنت اللي ورثتها الام اش كتجي لهاديك اخت شقيقة ولا نديروها اخت لأم ولا ماشي مشكل اخت شقيقة ولا اخت لأم ولا اخ شقيق ولا اخ لأم لأن هادو كلهم غيورتوا فهاد المسألة لكن الا كانت - 01:01:53
اه الى كان مثلا اخ لأب ها ياللاه اش بان ليكم الى كانت الى كان داك المولود اللي غتولدو الام اخا لاب اه نعام لماذا ام اه لان هذه بوفاة الام ماشي شي ام اخرى هادي - 01:02:15
اما الى كانت ام اخرى  اه حينئذ يا اخو للاب يحجبه الاخ الشقيق الشقيق اذن الاخت شقيقة صافي ياللاه سيري ديري الاخت شفيقة كذلك ولكن غيكون عندك انكسار غضرب ثلاثة في ستة ثمانية عشر دير ثمانية عشر - 01:02:42

لأن عندك عدد الرؤوس تلاتة طيب من امي نصفها تسعة الذي بقي لا لا لا تدوس ثمانية عشر شحال غي تلاتة ثلاثة ماشي اربعة اه طيب كم باقي الان ستة جوج جوج جوج يلاه عطيهم جوج - 01:03:04

اللي كيهم هو المقر او والمستهل فهمنا دير الخط من التحت دير خط من التحت اه اذن خمسة اذن غلطنا فلول حنا حسبنا ثلاثة اذن ضرب خمسة فستة غتجي كبيرة شوية - 01:03:39

مم واخا دير ثلاثين اش غندير مبغيناش العدد قليل باش يبان لكن يخرج لك طيب الى بغينا نخليوه تمنطاش نديروه فمكان اخت شقيقة اخا شقيقا يعني المستهل اخا شقيقا واخا رداي تمنطاش دير اخ شقيقة مانكبروهاش - 01:04:00

صافي كتب لنا غي نصيب المقر والأخ الشقيق له اثنان وهداك توا له اثنان لأن هدا هو لي غيتورت هاد الجوج غتورث من بعد طيب يلاه سير صحح الان مسألة - 01:04:23

اه اخ شقيق شنو ترك هدا هو لي مات وامه يزورنا لا دخل له هداك راجل ختو ياك؟ هداك شكون هداك زوج اخته ياالاه زيد تصح المسألة من ستة الام لها واحد السدس - 01:04:47

وبقات لينا خمسة غنقسموها على تنين لا تنقسم جوج فستة تمنطاش دير هاديك ستة تمنطاش اه طناش طناش بقية عشرة خمسة خمسة اذن يلاه سير خمسة خمسة وان كان هاد المنكر را مغيورتش هاد المنكر لا يرث فيه - 01:05:19

هداك هو لي مات الان قابل تا دير الافتاء ديروا زعما توفيا دير اه نقابل بين اثني عشر الذي توفي لأن هنا عندنا جوج دالعمليات ما عندناش الأربعة اي التباين والتوافق التوافق فالنصف - 01:05:45

اهاه اش غدير هانتوما فالنصف واحد من ستة نقابل بين ستة ثمانية عشر بينهما التداخل لا واش نقابل ولا نضرب مدريد دايما اللي خرج كنضربوه ماشي كنقابلو حيت المجموع يتنزل من مسألة الاقرار وعاد غتكون المقابلة - 01:06:13

ثمانية عشر اه الناس استفتاش راه ديك الساعة هي الوفق ديال طناش في ثمانية عشر لا متكتبهاش تما كتبها الفوق وعاد قابلها مع الستة خاص بهم التدخل لكن هذا هو العمل هذا هو العمل - 01:06:51

قابلها مع ستة تداخل تنقسم عليها مية وتمنية مية وتمنية بسم الله ان تمنية فستة تمنية وربعين هي هادي واخا اذن مية وتمنية التقاسم على ستة المقاسم عليها را هي الوفقية اصلا - 01:07:16

اذن حينئذ تا بمية وتمنية قلتي تمنطاش علاش تمنطاش دابا واضح را كسبتي غي تمنطاش اه مكنكتبوهاش دابا تا كنساليو المقابلة عاد كنكتبوها حيت ممكن تكون هي هي وممكن تكون غيرة - 01:07:40

انا راني قلت لك هي را هي نفسها لكن هذا هو العمل كنعزلوها الفوق لأن ديك مية وتمنية تنزل منزلة مسألة الإقرار وكنقابلوها بالإنكار بالأوجه الأربعة ويلا قدر الله كون كان التباين قابلناها وكانت شنو كنتي غدير - 01:08:08

دابا مثلا لو قابلت مية وتمنية مع المسألة اللولة ولقيت بينهما التباين ماذا تفعل لا يكون راه عرفتها غتقابلها الله يهديكم دابا اش كنقولو حنا هاد مية وتمنية هي مجموعة هادو بجوج - 01:08:24

مجموع مسألة الاستهلاك ومسألة الاقرار فهذه كنقولو تنزل منزلة مسألة الاقرار نعم وغنقابلو بينها وبين ستة د الاوجه الاربعة واضح فممكن يكون التوافق ممكن يكون التداخل ممكن يكون التماثل ممكن يكون التباين ربعة الأوجه - 01:08:43

الا كان التداخل كما هنا عاد كنستغنيو بالأكبر ونكتبوه في الجامعة ولو قدر الله كان التباين غنضربو هادي فهادي وعاد الخليج نكتبوه جامعة ويلا كان التوافق غنضربو الوقف ديال احدهما في الاخر وعادي هادشي علاش كتبناه لفوق - 01:08:58

انا علاش خرج لك هو هو؟ غير لانه التداخل استغنينا بالاكمل في التداخل. اما لو كان التباين غضرب هذا كامل في ستة وعاد المجموع ديرو هنا جميعا واضح الصوت الآن قسم هاد مية وتمنية عدد الأولى والثانية - 01:09:11

اكيسولوكم غي على تمنطاش هادي كفتة اللي درتي فوق سميتها فهم ينازعونك فديك الستة قالك على تسعة ماشي تمانية طيب اذا اه مزال موصلناش لطناش انا يلاه دبا هو صحيح لولى والثانية الجوج انسان ديال طناش غادي ياخدو من هنايا الوافق ديال هادي - 01:09:26

الله يهديك كتهضرو نتوما على الاخر نتوما مشيتو حنا مزال في الاخراء زيد زيد استاذ واحد نضعه في راه حنا قلنا ديك الجماعة كنقسموها على اللولة والثانية فقط كيما قالك الناظمون - 01:10:11

ياالاه تفضل شوف المنكرين عطيهم ما خالف فيهم حيد غي المقر كلشي كيتعتابر منكر فاللول تمانية عشر ثمانية عشر تنين في واحد الا كلشي يعتبر منكر هدا هو لي كتب ليا تمنطاش كتب ليا تمنية عشر سنين - 01:10:26

دير صفر امامها عاد ما فضيلة تعطيه ليها شوف لخرين المنكرين ثلاثة فتمنطاش الزوج راه الزوج هاد الأخ شقيق هاد اللص التحتاني التحتاني هاداك يلاه دابا الآن هداك المقر غتخدم واحد جوج - 01:10:45

اعزلها اعزل تمنطاش طناش لا لا بلاتي المجموع هو لي غتقادو وخمسة هي سبعة عشر قابلها مع شحال كاين خرجو عطيه الأقل هانتوما سبعة عشر اه شحال د الفضيلة واحد واحد لمن تعطيه - 01:11:12

واحد لمن كاتعطيوه؟ للمصدق قل للمصدق طيب شكون المصدق هنا كل لي غيتعتابر مصدق الام لانها هي التي ورثت هنا وهناك ولاحظوا ورثت في في الانكار اكتر مما ترثه في الاخرار اذا تعتبر مقرة في الشرع - 01:11:41

بالإنكار ورثت تمنطاش وفي الاقرار ورثت قال كان عندها في السدس ديال ثلاثة في ستة شحال؟ ثلاثة في ستة تمنطاش تمنطاش شحال كان عندها؟ تلاتة السدس ثلاثة في ستة كم - 01:12:05

ثمانية عشر وفي اه سميتو جوج جوج وتمنطاش هي شحال هي عشرين؟ لاحظ اذا اعتبرناها مقرة غتورث عشرين وفي المسألة الاولى واش بان ليكم عشرين ولا ما بانتش ليكم راه هادو بجوجهم تيتنزلو منزلة الإقرار الفقيه الى اقرت - 01:12:21

دابا الآن واحد فتمنطاش تمنطاش هادي سنة الإنتراعية تمنطاش لو انها اقرت شحال كان عندها هنا غير مكتبناش؟ كان عندها ثلاثة من الستة السدس تلاتة فستة تمنطاش وجوج فواحد هي عشرون - 01:12:41

كلي كتر ما خرج لها في الانكار ولا ما خرج لها في الاخراج هادوك جوج كيتسماو اقرار بجوج شنو اللي اكثر اذن هادي خبرها يعتبر اقرارا؟ لا بالعكس الإقرار غتنتفع به - 01:12:54

فلا تعتبر مقراش تعتبر مصدقا فقط ماشي وباش شنو هو الضابط ديال المصدق؟ المصدق هو اللي غنلقاوه يرث في انكار اقل مما يرثه في الإقرار والإقرار راه مجموع الى كان كيورث فيهم جوج - 01:13:07

دموعهما كيتعتابر اخلاص هذا هو ضابط المستفيد اذن شحال كانت فاضلة واحد اضفه لها طيب اجمع الان ثمانية زائد اه زائد اربعة تسعة عشرة تمنية وعشرين اه بقيت منكم ثلاثة اربعة - 01:13:23

زائد واحد واضحة الطريقة انصردو الى بقا الوقت يزيدو شي زيد وان تكن وفاة امرئ اه عمل السحر بسم الله الرحمن الرحيم يقوم المؤلف رحمه الله عمل تصحيح مسائل التنازع في الاستهداف. هذا الكلام الاتي باب بيان عمل تصحيح مسألة التنازل عن اي - 01:13:51

في ورثة الميت في الاستهلال اي في صراخ مولود يرث الميت اذا اذا صرخ صراخا يدل على تحكم في حياته بعد موت قريبه لان تحقق حياة الوالد بعد موت موروثه شرط في ارثه منه - 01:14:21

اه سواء كان ذلك المولود ولا ولدا للميت او اخا او غيرهما او غيرهما مثل ماذا تعطينا شي امثلة ولدا للميت او اخا او غيرهما مثلا لا يفصى ذلك هم - 01:14:37

هم بنت وبنتي لا تبيت بنت وبنيت ممكن لماذا اه ممكن كيف ذلك مثلا واحد الهالك ولدو مات قبل منو عندو ولد سميتو زيت ولدو لي سميتو زيد مات وترك زوجته حاملا مات قبل باه - 01:14:58

من بعد توفي ابوه توفي ابوه شنو خلا؟ ترك زوجة ابنه حاملا هداك الولد لي غتولدو زوجة الابن ديالو اما غيتعتابر ابن وبنين ولا بينتو بنين ولا لا واضح؟ الى كان بينتو وبنينتو الى كان ابن يرثه لم يتركه ابنا يحجبه - 01:15:26

واضح ترك مثلا غير بنتا ولا لم يتركوا احدا بنت لها النصف وبنت لي بغات الى اخره فالمقصود هادي صورة من السور من السور مثلا وحتى راك اه زوجة اخيه حاملا الاخ ديالو الشقيق توفي قبله بيوم - 01:15:48

وخوه الشقيق خلا مرتو حاملا واضح وهو توفي فترك زوجة اخيه حاملا وزوجة الاخ ديالو ولدت ذكر يعتبر ابن اخ شقيق يرثه راه عاصي يرثه اذا لم يوجد من يحجبه - 01:16:09

ونحو ذلك كثير لا يحصى لذلك قال لك او غيرهما قال مسألة الاصبغين التي ذكرها الشيخ خليل والتلمساني والمؤلف. فاشار الى عمل مسألة اسبغ التي نعم نعم نوع من العيالات غادا تنطح وصافي زيد تما - 01:16:26

الى عمل مسألة اصغر التي ذكرها الشيخ خليل في مختصره ليقاتل عليها غيرها من سائر مسائل تنازع الوراثة وفي استعداد من يرث الميت بقوله وان تكن ورثة امرء حصلت  وان تكون وفاة مرء اي رجل حصلت اي حاصلة عن اخوين شقيقين او لاب - 01:16:43

اه معايرس حملة اي مع زوجة حامل من الميت ثم اقر واحد من اخوين مذكورين وصدقته زوجة مذكورة في اقراره بغير وجود ميل اي كذب في تصديقها له تتمة للبيت بغيره غير تتمة اي كذب في - 01:17:06

تصديقه تتمة وصافي حنا كنعتابروها مصدقة بالطريقة اللي قلنا تنعتبروها غيقولها لك من بعد في الاخير سيذكر هذا قال وان كان ما - 01:17:23